

تعليمات رقم (٢٧)

نظرا لما تلاحظ من تأخر بعض المأموريات فى الرد على استيفاء المستندات الخاصة برد الضريبة الأمر الذي يترتب عليه عدم الالتزام بمدد رد ضريبة المبيعات عن المدة المحددة بالقانون واللائحة التنفيذية (ثلاثة شهور).

لذا يرجى مراعاة الآتي:

١. تقوم إدارة رد الضريبة بإرسال المستندات المطلوب استيفاء صحتها عن طريق الفاكس خلال ٢٤ ساعة من استلام الطلب من صاحب الشأن مستوفيا للمستندات المطلوبة للرد طبقا لإجراءات ١٥ لسنة ٩٥ أو استلام الطلب الغير مستوفى بموجب محضر يحزر مع صاحب الشأن أو المسئول القانوني عن المنشأة بالمستندات المطلوبة والتي لم يتم إرفاقها بطلب الرد مع تحديد المدة الواجب احضار تلك المستندات خلالها على أن تبدأ المدة القانونية للرد من تاريخ تسليم جميع المستندات اللازمة للرد .

٢. تقوم المأموريات بالرد على الاستيفاءات فى موعد غايته أسبوع من تاريخ وصول طلب الاستيفاء للمأمورية على أن يوضح بالاستيفاء نوعية الأصناف المدرجة بالمستندات .

٣. فى جميع الأحوال لا يجوز التأخر فى رد ضريبة المبيعات عن ثلاثة شهور من تاريخ تقديم طلب الرد مستوفى المستندات.

٤. فى حالة وجود دفاتر وسجلات محاسبية منتظمة وطبقاً للتعليمات رقم (١٦) لسنة ٢٠١٢ فإنه لا يتم طلب خطاب الجهة الفنية المختصة

(مصلحة الرقابة الصناعية - التوحيد القياسي ... الخ) إلا إذا
تطلب الأمر ذلك .

٥. في حالة تأخر الاستيفاءات عن المواعيد المقررة يتم اتخاذ الآتي :-
أ. بالنسبة للمصدرين الذين يتقدمون بطلبات رد ضريبة بصفة
دائمة والتي ترد نتيجة الاستيفاءات للفواتير المقدمة منهم
صحيحة يتم السير في إجراءات الرد في حدود المدة القانونية
للرد وهي ثلاثة شهور مع اتخاذ التعهدات اللازمة على المصدر
برد أية مبالغ مستحقة نتيجة استيفاء الفواتير .
ب. بالنسبة للمصدرين الذين سبق وأن وردت نتيجة
الاستيفاءات لهم غير صحيحة فيتم الرد في حدود ما ورد
بالاستيفاءات الصحيحة خلال ثلاثة شهور .

٦. يتم إحالة كل من يتسبب في تأخر الاستيفاءات عن المواعيد الواردة
بتلك التعليمات للتحقيق .

برجاء مراعاة ذلك بكل دقة
والله ولى التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(ممدوح سيد عمر)